

محضر الاجتماع السنوي للجمعية العامة العادية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق.

المنعقد بتاريخ 26 مارس 2025

انعقد الاجتماع الاحتياطي للجمعية العامة العادية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. ("البنك" و/أو "الشركة") في تمام الساعة التاسعة والنصف مساءً بتوقيت الدوحة من يوم الأربعاء الموافق 26 مارس 2025م وذلك في قاعة المختصر بفندق الريتز كارلتون الدوحة، دولة قطر. حضر الاجتماع أعضاء مجلس الإدارة الواردة أسماءهم أدناه والسادة المساهمين الواردة أسماءهم في الملحق رقم (1) المرفق بذيل هذا المحضر بالإضافة إلى هيئة الرقابة الشرعية للبنك وممثلي وزارة التجارة والصناعة ومصرف قطر المركزي والمدقق الخارجي وأعضاء من الإدارة التنفيذية لبنك الريان على النحو المبين أدناه:

الحاضرون	الاسم	الصفة
المساهمون	كما هو مفصل في الملحق رقم (1) المرفق بذيل هذا المحضر	
أعضاء مجلس الإدارة*	سعادة الشيخ / محمد بن حمد بن قاسم آل ثاني	رئيس مجلس الإدارة
	سعادة الشيخ / حمد بن فيصل بن ثاني آل ثاني	نائب الرئيس
	السيد/ أحمد علي الحمادي	عضو مجلس الإدارة
	الشيخ/ علي بن جاسم آل ثاني	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ محمد السعدي	عضو مجلس الإدارة
	الشيخ/ ناصر بن حمد آل ثاني	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ عبدالله حمد المسند	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ د. عبدالرحمن الخyarين	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ محمد جابر السليطي	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ عبدالله الرميحي	عضو مجلس الإدارة
أعضاء هيئة الرقابة الشرعية	فضيلة الشيخ/ الدكتور وليد بن هادي	رئيس هيئة الرقابة الشرعية
	فضيلة الشيخ/ سلطان الهائمي	عضو هيئة الرقابة الشرعية
أعضاء الإدارة العليا في بنك الريان	السيد / عمر العمادي	الرئيس التنفيذي بالوكالة/رئيس قطاع الأعمال للمجموعة
	السيد/ شهنواز نيازي	الرئيس المالي للمجموعة
	السيد/ ألكس باتريك نيسون	رئيس قطاع المخاطر للمجموعة
	السيد/ ستيفارت رينيه	رئيس قطاع العمليات للمجموعة
	السيد/ حسام عيتاني	رئيس قطاع التحول للمجموعة
	السيد/ عادل عطية	مدير عام التدقيق الداخلي للمجموعة
	السيد/ معتز الدعنا	مدير عام مراقبة الالتزام ومكافحة غسل الأموال
	السيد/ فوزي صيام	المدقق الشرعي
	السيد/ توفيق زويد	مدير عام الشؤون القانونية
	السيد/ خالد السليطي	ممثل وزارة التجارة والصناعة
ممثلو مصرف قطر المركزي	السيد/ خالد الملا	ممثل مصرف قطر المركزي
السيد/ حمد المناعي		
المدقق الخارجي	السيد / وليد تهتموني	شريك ، برايس ووتر هاوس كوبرز - قطر
أمين سر مجلس الإدارة	السيد / طوني مرهج	مقرر الاجتماع

*اعتذر عن الحضور عضو مجلس الإدارة السيد ناصر جبار الله المري والرئيس التنفيذي للمجموعة السيد فهد آل خليفة بسبب تواجدهما خارج البلاد

افتتاح الاجتماع:

افتتح رئيس مجلس الإدارة المداولات الرسمية للاجتماع مشيراً إلى أن الدعوة إلى هذا الاجتماع قد وجهت عن طريق النشر في الصحف المحلية وعلى الموقع الإلكتروني للشركة وبورصة قطر بتاريخ 26 فبراير 2025 أي قبل ما يزيد عن 21 يوماً من ميعاد الاجتماع وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (11) للعام 2015 المعدل بالقانون رقم (8) لسنة 2021 والنظام الأساسي للبنك. كما ذكر أن جميع المستندات الداعمة لبنود جدول الأعمال قد جرى نشرها على الموقع الإلكتروني للبنك (www.alrayan.com) بتاريخ نشر الدعوة في الصحف مما أتاح الفرصة أمام السادة المساهمين للاطلاع عليها قبل وقت كاف من الجمعية.

أشار سعادة الرئيس إلى أن الاجتماع الأول الذي كان مقررًا بتاريخ 23 مارس 2025 لم يحقق النصاب القانوني اللازم حيث حضره مساهمون يمثلون 1,866,035,059 سهماً من أصل 9,3 مليار سهم من أسهم رأس المال المسجل أي ما نسبته 20.06% فقط من رأس المال وبالتالي فقد تأجلت الجمعية السنوية العادية إلى تاريخ اليوم.

وفي ختام مقدمته، أكد سعادة الرئيس حضور المدقق الخارجي للإشراف والتدقيق على عملية جمع الأصوات والنصاب بحضور ممثلي وزارة التجارة والصناعة ومصرف قطر المركزي. وعليه، دعا المدقق الخارجي إلى الإعلان عن اكتمال النصاب القانوني للجمعية العامة السنوية.

النصاب القانوني:

أعلن السيد وليد تهتموني، الشريك في شركة برايس ووتر هاوس كوبرز - فرع قطر، أنه قد حضر هذا الاجتماع السنوي للجمعية العامة العادية للشركة مساهمون بالأصالة يمثلون 5,396,062,389 سهماً ومساهمون بالوكالة يمثلون 349,321,771 سهماً كما هو مفصل في بيان الحضور المرفق بذيل هذا المحضر ضمن الملحق رقم (1) والذي يشكل جزءاً لا يتجزأ منه. وعليه فقد بلغ مجموع الأسهم الحاضرة 5,745,384,160 سهماً أي ما نسبته 61.78% من رأسمال البنك البالغ 9,300,000,000 سهماً كما هو مثبت في السجل التجاري للبنك في تاريخه كما أشار المدقق الخارجي إلى أنه وبناء على أحكام القانون وأحكام المادة (49) من النظام الأساسي للشركة فإن الاجتماع الثاني للجمعية العامة العادية السنوية يكون صحيحاً مهما كان عدد الأسهم الممثلة فيه. وبالتالي فإن الجمعية العامة السنوية المدعوة للاجتماع بتاريخ اليوم قد انعقدت على وجه صحيح وبناء على الإجراءات القانونية الصحيحة مما يخولها التصويت على المسائل المعروضة عليها.

تعيين مقرّر الاجتماع وجامعي الأصوات:

بعد الإعلان عن اكتمال النصاب القانوني للاجتماع، تم ترشيح السيد /طوني مرهج، أمين سرّ مجلس الإدارة، كمقرّر للاجتماع وترشيح السادة شركة ألفا أوميغا ممثلة بالتوقيع على هذا المحضر بالسيد نادر الصوص لجمع الأصوات بواسطة أجهزتها الإلكترونية وقد أشرف المدقق الخارجي للشركة على عملية جمع الأصوات بحضور ممثلي وزارة التجارة والصناعة.

لم يتم تسجيل أي اعتراض على ذلك من قبل المساهمين فأقرت الجمعية هذا التعيين وقد قام ممثل الشركة الجامعة للأصوات بتسليم مقرر الاجتماع بيان مفصل بأسماء المساهمين الحاضرين بالأصالة أو بالوكالة وتم إرفاقه في الملحق رقم (1) بهذا المحضر.

أعلن مقرر الاجتماع أن ممثلي بعض الصناديق الاستثمارية المساهمة في البنك والحاضرين في الاجتماع بتعيين من بنك HSBC بصفته أمين الحفظ لهذه الصناديق في دولة قطر لديهم تفويضات تسمح لهم بحضور الجمعية ولكن لاتجيز لهم التصويت على قرارات الجمعية أو الاشتراك في مداولاتها ولذلك ستسري القرارات التي تتخذها هذه الجمعية على الصناديق التي يمثلونها وهذه الصناديق تحمل أرقام المساهم التالية: 399751 و 399781 و 14498 و 296971 و 293186 و 46414 و 52910 و 23678 و 252231 و 44767 و 14619 و 14428 و 396041 و 100543 و 45350 و 430376 و 296789 و 399074 و 296903 و 12969 و 14566 و 276018 و 45065 و 45098 و 23982 و 226435 و 45262 و 14187 و 23679 و 14509 و 100537 و 399261 و 397855 و 46370 و 292947 و 399764 و 46285 و 397783 و 297307 و 397191 و 44709 و 44975 و 256425 و 275012 و 398249 و 23921 و 289349 و 399629 و 43453 و 399611 و 296784 و 12374 و 399787 و 292237 و 46276 و 44845 و 227417 و 38936 و 46318 و 289324 و 13860 و 421485 و 289308 و 222173 و 226250.

جدول أعمال الجمعية العامة العادية:

تم عرض جدول أعمال الجمعية العامة العادية على الشاشة وقد جاءت بنوده كما يلي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط بنك الريان وعن مركزه المالي خلال السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2024، والخطة المستقبلية لبنك الريان لعام 2025، والتصديق عليهما
2. سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بمدى توافق نشاط بنك الريان مع أحكام الشريعة الإسلامية خلال السنة المالية لبنك الريان المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2024
3. مناقشة تقرير مراقب الحسابات القانوني عن البيانات المالية لبنك الريان التي قدمها مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 والتصديق عليه
4. مناقشة البيانات المالية لبنك الريان التي قدمها مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 والتصديق عليها
5. مناقشة مقترحات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالاقتراعات وتوزيع أرباح نقدية بنسبة 10% من القيمة الاسمية للسهم أي ما يعادل 0.10 ريال قطري للسهم عن العام المالي 2024 وإقرارها وإطلاع الجمعية العامة على سياسة توزيع الأرباح
6. سماع ومناقشة تقرير مراجع الحسابات حول متطلبات المادة (24) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بموجب قرار هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2016
7. مناقشة واعتماد تقرير الحوكمة في بنك الريان لعام 2024
8. النظر في إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2024، وتحديد مكافآتهم للسنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2024 وإقرار سياسة المكافآت ومنح الحوافز لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأي صفقات كبيرة، إن وجدت، مع الأطراف ذوي العلاقة
9. تعيين مراقب حسابات خارجي لبنك الريان للسنة المالية 2025 وتحديد أتعابه

لم يسجل أي اعتراض من المساهمين على جدول الأعمال فشرع سعادة رئيس مجلس الإدارة في مناقشة بنود جدول الأعمال على الشكل التالي:

مناقشة البنود والموافقة عليها:

البند الأول: سماع كلمة سعادة رئيس مجلس الإدارة وتقرير مجلس الإدارة عن نشاط بنك الريان وعن مركزه المالي خلال السنة المالية المنتهية بتاريخ 2024/12/31، والخطة المستقبلية لبنك الريان لعام 2025، والمصادقة عليهما.

قدم رئيس مجلس الإدارة تقرير المجلس عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 والخطة المستقبلية للشركة، ونصه كالآتي:

شهد عام 2024 تطورات اقتصادية بارزة على الصعيدين العالمي والمحلي، حيث بدأت أسعار الفائدة بالتراجع بعد ارتفاعها في الفترة الماضية، وذلك بالتزامن مع استمرار جهود دول المنطقة لتحقيق التنويع الاقتصادي. وعلى المستوى المحلي، استمرت دولة قطر في تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية ووضع الاستراتيجيات الهادفة إلى تنويع اقتصادها تماشياً مع رؤية قطر الوطنية 2030. وفي هذا السياق، يشهد القطاع الهيدروكربوني استثمارات ضخمة تهدف إلى رفع إنتاج قطر من الغاز الطبيعي المسال من 77 مليون طن سنوياً في الوقت الحالي إلى حوالي 142 مليون طن خلال السنوات المقبلة. كما برز نمو ملحوظ في القطاعات غير النفطية مثل السياحة والنقل والتخزين وغيرها من المجالات الاقتصادية الحيوية.

كل هذه التطورات ساهمت بشكل كبير في تعزيز النمو المستدام، ووفرت مزيداً من الفرص الداعمة للنشاط الاقتصادي في الدولة. وفي إطار هذه التطورات، ازدادت أهمية صياغة خطط استراتيجية تواكب المتغيرات الاقتصادية وتستفيد من فرص النمو، وتؤسس لمستقبل أفضل. من هذا المنطلق، كان عام 2024 عاماً مهماً في مسيرة بنك الريان، حيث شهد بداية رحلة التحول الاستراتيجي نحو حقبة جديدة في الصيرفة الإسلامية. واستهل البنك العام بوضع خطة استراتيجية متكاملة للسنوات الثلاث القادمة، تهدف إلى استثمار فرص النمو المتوقعة وتحويل البنك إلى نموذج رائد في تقديم الخدمات المصرفية الحديثة والمتميزة. وفي أواخر العام، بدأنا تنفيذ هذه الاستراتيجية بإطلاق الهوية التجارية الجديدة للبنك بخطة عصرية تعكس رؤيتنا المستقبلية، بالإضافة إلى تدشين المنصة الرقمية الجديدة لخدمات الجوال.

إن استثمار البنك بالرقمنة باستخدام أحدث التقنيات في القطاع المصرفي تؤكد على إيماننا بأن الابتكار الرقمي هو المفتاح لتقديم الخدمات المميزة. فنحن ندرك تماماً أن البقاء في المقدمة يتطلب رؤية تتجاوز الحاضر وتستشرف المستقبل. ومن هذا المنطلق، جاءت إعادة تعريف هويتنا لتجسد رؤيتنا الاستراتيجية: قيادة المصارف الإسلامية إلى عصر حديث، حيث تلقت القيم بالأدوات الرقمية المتطورة مع التمسك بقيمتنا وثقافتنا بطريقة معاصرة. ومن أهم الركائز التي تقوم عليها استراتيجيتنا الجديدة هي المسؤولية البيئية والاجتماعية والحوكمة حيث أطلقنا خلال العام عدداً من المبادرات في هذا المجال للتأكيد على مسؤوليتنا تجاه البيئة والمجتمع والزمان بأفضل معايير الحوكمة وبالمخرجات المنشودة من الخطة الوطنية للتغير المناخي في دولة قطر، كل ذلك بهدف تقديم قيمة مضافة للمساهمين.

على صعيد الأداء المالي لعام 2024، ارتفع صافي الأرباح بنسبة 3.8% ليلبلغ 1.507 مليار ريال قطري كما في 31 ديسمبر 2024، مقارنةً بـ 1.452 مليار خلال نفس الفترة من العام السابق. كما ارتفع إجمالي الإيرادات بعد خصم مصاريف التمويل من 7.3 مليار ريال في نهاية العام 2023 إلى 8.5 مليار ريال بنهاية ديسمبر 2024. بلغ إجمالي الأصول 171.1 مليار ريال قطري، فيما وصلت الأصول التمويلية إلى 110 مليار ريال، وسجلت ودائع العملاء 107.6 مليار ريال قطري حتى 31 ديسمبر 2024. كما سجلت الاستثمارات ارتفاعاً بنسبة 13.3%، لتصل إلى 44.1 مليار ريال قطري. وقد ارتفعت نسبة تغطية الديون المتعثرة (المرحلة الثالثة) من 56.7% في نهاية عام 2023 إلى 62.3% بنهاية عام 2024، مع انخفاض في قيمة المخصصات بنسبة 10.6% لتبلغ 1.041 مليار ريال قطري. وتمكّن البنك أيضاً من خفض نسبة التمويلات غير المنتظمة إلى 5.45% بنهاية العام. أما بالنسبة لربحية السهم، فقد بلغت 0.157 ريال قطري كما في نهاية ديسمبر 2024، مقارنةً بـ 0.151 ريال في عام 2023. كما تجاوزت نسبة كفاية رأس المال الحد الأدنى المطلوب وفقاً للتعليمات الرقابية بشكل ملحوظ، لتصل إلى 23.92%.

وفيما يتعلق بالسياسات المحاسبية وتوزيع الأرباح، لم تُجر أي تعديلات جوهرية على السياسات المعتمدة في البنك خلال عام 2024، وظلت معايير التقييم والتقدير المحاسبية كما هي دون تغيير. وكما في الأعوام السابقة، قام البنك بإعداد قوائمته المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى تعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة.

وبناءً عليه، يوصي مجلس الإدارة الجمعية العمومية بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 10% من القيمة الاسمية للسهم، أي بمعدل 0.1 ريال قطري للسهم الواحد، وتوزيع باقي الأرباح حسب المقترح المعروض في البيانات المالية المدققة المقدمة للجمعية للمصادقة عليها.

ثم عرض سعادة الرئيس الخطة المستقبلية حيث قال "سنواصل التركيز على تطبيق الاستراتيجية الجديدة وتحقيق المخرجات المنشودة منها. نحن واثقون من مرونة الاقتصاد القطري والفرص المتنامية في قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية. وسيظل تركيزنا منصّباً على تحفيز الابتكار وتعزيز الكفاءة التشغيلية ودعم المبادرات الوطنية والإقليمية التي تعزز النمو الشامل والمستدام. إن التغيير هو رحلة طويلة ونحن مصممون على النجاح، ونطمح بأن نرتقي ببنك الريان إلى أعلى المستويات بإذن الله وبتركيبه نموذجاً يحتذى به في عالم المصارف الإسلامية، حيث يجمع بين الأصالة والحداثة، ويخدم عملاءه بأعلى معايير الجودة والشفافية ويقدم أفضل العوائد الممكنة والمستدامة للمساهمين."

في الختام، توجّه سعادة الرئيس بالشكر إلى حضرة صاحب السموّ أمير البلاد المفدى على قيادته الحكيمة قيادته الحكيمة ورؤيته السديدة التي أسهمت في نهضة وازدهار وطننا كما تقدم بالشكر إلى جميع الجهات الرقابية والموظفين والعملاء والسادة المساهمين على ثقتهم ودعمهم المستمر سائلاً الله عز وجلّ التوفيق لتحقيق المزيد من النجاحات لخدمة مجتمعنا وأجيالنا القادمة.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم، وطلب مصادقة الجمعية على التقرير، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/1): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي للفترة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 بما في ذلك الخطة المستقبلية للشركة كما جاء عرضها من قبل رئيس مجلس الإدارة.

البند الثاني: سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بمدى توافق نشاط بنك الريان مع أحكام الشريعة الإسلامية خلال السنة المالية لبنك الريان المنتهية بتاريخ 2024/12/31.

قدم فضيلة الشيخ الدكتور وليد بن هادي، رئيس هيئة الرقابة الشرعية، تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2024 حيث أكد قيام الهيئة الشرعية بمراجعة عقود بنك الريان وعملياته ومنتجاته التي عرضت عليها، واطلعت على القوائم المالية وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية 2024 وترى الهيئة أنها لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. وتمنى للجميع التوفيق من الله لما يحبه ويرضاه.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/2): أخذت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. علماً بتقرير هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بمدى توافق نشاط بنك الريان مع أحكام الشريعة الإسلامية خلال السنة المالية لبنك الريان المنتهية بتاريخ 2024/12/31 كما جاء عرضه من قبل رئيس الهيئة.

البند الثالث: سماع تقرير المدقق الخارجي عن البيانات المالية لبنك الريان التي قدمها مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 والمصادقة عليه

قدم السيد وليد تهتموني، الشريك في شركة برايس ووتر هاوس كوبرز فرع قطر، تقرير المدقق الخارجي حول البيانات المالية للسنة المنتهية في 2024/12/31 حيث أكد أن المدقق الخارجي قام بتدقيق البيانات المالية الموحدة لبنك الريان (ش.م.ع.ق.).

("البنك") وشركاته التابعة (معاً "المجموعة")، وأكد أن البيانات المالية الموحدة المعروضة على الجمعية تظهر بصورة عادلة ومن كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي الموحد كما في 31 ديسمبر 2024 وأداءه المالي الموحد وتدققاته النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بصيغتها المعدلة الصادرة عن مصرف قطر المركزي.

وخلص إلى أن البنك يحتفظ بسجلات محاسبية منتظمة. وأكد أن المدقق الخارجي حصل على كافة المعلومات والإفصاحات التي رآها ضرورية لأغراض التدقيق. كما أكد أن المعلومات المالية الموحدة الواردة في تقرير مجلس الإدارة الموجه إلى الجمعية العمومية تتفق مع دفاتر وسجلات المجموعة. وفي حدود المعلومات التي توافرت للمدقق الخارجي، لم تقع خلال السنة الحالية مخالفات مع قانون الشركات التجارية القطري المعمول بها أو لأحكام النظام الأساسي للبنك على وجه قد يؤثر بشكل جوهري في نشاط المجموعة أو في مركزها المالي. وقد تم إصدار التقرير الكامل كما هو مرفق بالقوائم المالية المدققة المعروضة على هذه الجمعية بتاريخ 18 فبراير 2025 وإرفاقه بهذا المحضر.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب مصادقة الجمعية على التقرير، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/3): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تقرير المدقق الخارجي للشركة عن ميزانية الشركة وحساباتها للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 كما تم تقديمه في الاجتماع وإرفاقه بالقوائم المالية المدققة.

البند الرابع: مناقشة الميزانية وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 والمصادقة عليهما

ذكر رئيس مجلس الإدارة أنه قد تم تقديم ملخص تنفيذي عن البيانات المالية ضمن تقرير مجلس الإدارة في البند الأول كما تم نشر القوائم المالية الختامية المجمعة والمدققة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 في الصحف المحلية بعد الحصول على عدم ممانعة مصرف قطر المركزي عليها وذلك قبل ما يزيد على خمسة عشر يوماً من تاريخ انعقاد الجمعية العامة كما تم نشرها على الموقع الإلكتروني لبورصة قطر والموقع الإلكتروني للبنك. وجرى توزيع البيانات المالية خلال الاجتماع ضمن التقرير السنوي للبنك وكذلك تم عرض ملخص عن البيانات المالية على الشاشة خلال الاجتماع.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب المصادقة على القوائم المالية لعام 2024 كما أعدها مجلس الإدارة، فكانت الاستفسارات التالية:

توجّه المساهم رقم 7449 بالشكر إلى مجلس الإدارة على جهده وأدائه خلال العام 2024 وسأل عن كيفية التعامل مع تقلبات أسعار النفط المتوقعة في العام 2025 وتأثيرها على البنك كما سأل عن مدى تأثير البنك في القطاع العقاري. أجاب سعادة الرئيس بأن دولة قطر قد حددت موازنة العام 2025 على أسعار متحفظة للنفط بحدود 40 دولاراً للبرميل تقريباً وهو أقل بحوالي النصف تقريباً من الأسعار الحالية وبالتالي فإن أي تقلبات متوقعة في أسعار النفط في 2025 سيكون لها تأثير محدود على الاقتصاد القطري والشركات العاملة بالدولة كما نوه سعادته بأن جهود دولة قطر في التنويع الاقتصادي والنمو في القطاعات غير النفطية ستحد من تأثير تقلبات أسعار النفط. بالنسبة إلى تأثير التقلبات في القطاع العقاري على البنك، قال سعادة الرئيس أن بنك الريان لديه سياسة تمويلية واضحة وتستهدف التنويع والابتعاد عن التركزات الكبيرة في القطاعات الاقتصادية مما يساعد على الحد من التأثيرات التي قد تواجه أي من القطاعات ونوه سعادته بالجهود التي تقوم بها إدارة البنك حيث تم تحقيق زيادة في الأرباح هذا العام مع انخفاض المخصصات وهو دليل أننا على الطريق الصحيح.

لم يوجّه أي سؤال آخر. طرح الرئيس هذا البند للموافقة لم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/4): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على القوائم المالية الختامية المجمعة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 كما تم عرضها وإرفاقها بهذا المحضر.

البند الخامس: مناقشة مقترحات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالاقتطاعات، وتوزيع أرباح نقدية بنسبة 10% من القيمة الإسمية للسهم أي ما يعادل 0,10 ريال قطري لكل سهم عن السنة المالية 2024 وإقرارها وإطلاع الجمعية العامة على سياسة توزيع الأرباح

تم عرض ملخص عن مقترحات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالاقتطاعات وتوزيعات الأرباح وملخص عن سياسة توزيع الأرباح المعتمدة على الشاشة. أشار الرئيس إلى أنه لم يتم خلال العام 2024 إجراء أي تعديلات جوهرية على سياسة توزيع الأرباح المعتمدة حيث لا تزال أسس التقييم والتقدير على حالها دون تغيير ومطابقة لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة. وعليه، رفع الرئيس توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 10% من القيمة الإسمية للسهم أي بواقع 0,10 ريال قطري للسهم للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 وترحيل ما يتبقى من صافي الربح المحقق عن الفترة إلى الاحتياطات وخلافها على الشكل التالي:

العناصر	ريال قطري
التوزيع النقدي للسهم الواحد	0,10
نسبة التوزيع الكلي (من القيمة الإسمية للسهم)	10%
الأرباح المستبقاة في بداية السنة	950,281,000
صافي الربح لعام 2024	1,507,071,000
الأرباح المستبقاة للشركات التابعة غير المقبوضة	(749,934,000)
الأرباح المقترح توزيعها نقداً لعام 2024	930,000,000
المحول إلى احتياطي المخاطر	(38,788,000)
المحول إلى الاحتياطي القانوني بنسبة 10%	(-)
المحول إلى مخصص الأنشطة الاجتماعية والرياضية 2.5%	*(-)
أرباح رأسمال إضافي 4.6%	(46,000,000)
المحول إلى احتياطات أخرى	16,703,000
صافي المبلغ القابل للتوزيع	1,639,333,000
أرباح مدورة-(المجموعة)	1,457,770,000
حقوق المساهمين بعد التوزيع	23,148,495,000

* سيتم سداد هذه المساهمة وفقاً للإيضاح رقم (42) من البيانات المالية المنققة

ثم شرح للسادة المساهمين أنه سيتم من خلال شركة إيداع وفقاً لإجراءاتها وتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية ذات الصلة. فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب موافقة الجمعية على مقترحات التوزيع وسياسة توزيع الأرباح، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/5): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على اقتراح مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية بنسبة 10% من القيمة الاسمية للسهم أي بمعدل 0,10 ريال قطري للسهم عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 وترحيل ما يتبقى من الربح الصافي المحقق عن الفترة إلى الاحتياطات وخلافها على الشكل الوارد أعلاه وفقاً لسياسة التوزيع المقررة في القوائم المالية المدققة المرفقة بهذا المحضر والمعتمدة في البند السابق.

البند السادس: سماع ومناقشة تقرير المدقق الخارجي حول متطلبات المادة (24) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (5) لسنة 2016

تلا السيد وليد تهتموني، الشريك في شركة برايس ووتر هاوس كوبرز فرع قطر، تقرير التأكيد المستقل لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. حول بيان مجلس إدارة الشركة حول الامتثال بلوائح هيئة قطر للأسواق المالية بما في ذلك نظام حوكمة الشركات

والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الذي جاءت بنوده على الشكل الآتي:

"وفقاً لمتطلبات المادة 24 من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية ("نظام الحوكمة" أو "النظام") الصادر بموجب قرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية (الهيئة) رقم (5) لسنة 2016. قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود حول المرفق "تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات هيئة قطر للأسواق المالية" لمصرف الريان (ش.م.ع.ق) ("البنك") كما في 31 ديسمبر 2024.

مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة

يعد مجلس إدارة البنك مسؤولاً عن إعداد تقييم مجلس الإدارة للالتزام بمتطلبات الهيئة - كما هو مدرج في التقرير السنوي - والذي يغطي كحد أدنى متطلبات المادة رقم (4) من النظام.

ويعد مجلس إدارة البنك مسؤولاً عن ضمان التزام البنك بمتطلبات الهيئة للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (5) لسنة 2016. كما يعد المجلس مسؤولاً عن إعداد التقرير عن تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات الهيئة.

يكون مجلس الإدارة مسؤولاً أيضاً عن تحديد مجالات عدم الالتزام والمبررات ذات الصلة حيث تم التحفيف منها. تتضمن هذه المسؤوليات تصميم وتنفيذ والحفاظ على أنظمة رقابة مالية داخلية وافية بحيث يضمن تطبيقها بفعالية سير العمل بانتظام وكفاءة، وتشمل الالتزام بالقوانين والأنظمة المطبقة.

مسؤوليات ممارس عمليات التأكيد

تتمثل مسؤولياتنا في إصدار استنتاج عن التأكيد المحدود حول ما إذا استرعى أمر ما انتباهنا مما يجعلنا نعتقد بأن تقرير "تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات الهيئة" لا يُظهر بصورة عادلة ومن كافة النواحي الجوهرية التزام البنك بقانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام، بناء على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها.

وقد نفذنا هذه المهمة وفقاً للمعيار الدولي بشأن مهام التأكيد رقم 3000 (معدل) "مهام التأكيد بخلاف عمليات تدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية"، الصادرة عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي. ويتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءات بغرض الحصول على تأكيد محدود حول ما إذا استرعى أمر ما انتباهنا مما يجعلنا نعتقد بأن تقرير تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات الهيئة، لا يعرض بشكل عادل، من كافة النواحي الجوهرية، التزام البنك لقانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك النظام.

تختلف الإجراءات المتبعة في مهمة التأكيد المحدود من حيث طبيعتها وتوقيتها، وهي أقل من حيث النطاق، عن مهمة التأكيد المعقول. وبالتالي، يكون مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه من مهمة التأكيد المحدود أقل بشكل أساسي عن التأكيد الذي كان من الممكن الحصول عليه فيما لو تم إجراء مهمة التأكيد المعقول. ولم نقوم بتنفيذ إجراءات لتحديد الإجراءات الإضافية التي كان من الممكن إجراؤها إذا كانت هذه المهمة تتعلق بالتأكيد المعقول.

تتضمن مهمة التأكيد المحدود تقييم مخاطر التحريف المادي في تقرير تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات الهيئة، سواء كان ناتجاً عن احتيال أو خطأ، والتعامل، حسب الضرورة، مع المخاطر التي تم تقييمها في ظل الظروف المحيطة. ويعد نطاق مهمة التأكيد المحدود أقل بشكل أساسي عن مهمة التأكيد المعقول من حيث إجراءات تقييم المخاطر، بما في ذلك فهم الرقابة الداخلية، والإجراءات المتبعة للتعامل مع المخاطر التي تم تقييمها. وبناءً على ذلك، لا نبدي رأي تأكيد معقول حول ما إذا تم إعداد تقرير تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات الهيئة، ككل، قد تم تقديمه بشكل عادل، من كافة النواحي الجوهرية، وفقاً لقانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك النظام.

تم تنفيذ الإجراءات بناءً على حكمنا المهني بما في ذلك الاستفسارات ومراقبة العمليات المنفذة وفحص الوثائق وتقييم مدى ملاءمة سياسات إعداد التقارير للبنك ومطابقتها مع السجلات الأساسية.

نظراً لظروف الارتباط، قمنا خلال تنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه، بما يلي:

- الاستفسار من الإدارة للتوصل إلى فهم العمليات المتبعة لتحديد متطلبات نظام الهيئة واللوائح ذات الصلة بما في ذلك

النظام والاجراءات المطبقة من قبل الإدارة للالتزام بهذه المتطلبات والمنهجية التي اتبعتها الإدارة لتقييم مدى الالتزام بهذه المتطلبات.

- تم أخذ الإفصاحات بعين الاعتبار من خلال مقارنة محتويات تقييم مجلس الإدارة للالتزام بنظام الهيئة مقابل متطلبات المادة رقم 4 من النظام؛
- موافقة المحتويات ذات الصلة لتقييم مجلس الإدارة بشأن الالتزام بنظام الهيئة مع السجلات الأساسية التي يحتفظ بها البنك؛ و
- تنفيذ اختبار تحقيقي محدود على أساس انتقائي، عند الضرورة، وذلك لتقييم تقييم مجلس الإدارة بشأن الالتزام بنظام الهيئة؛ وملاحظة الأدلة التي تم جمعها من قبل الإدارة؛ وتقييم ما إذا تم الإفصاح عن أي مخالفات للمتطلبات، إن وجدت، من قبل مجلس الإدارة، من كافة النواحي الجوهرية.

لا تتضمن إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها بتقييماً للجوانب النوعية أو لفعالية الإجراءات المطبقة من قبل الإدارة للالتزام بالمتطلبات. ولذلك، لا نقوم بتقديم أي تأكيد حول ما إذا كانت الإجراءات التي تطبقها الإدارة تؤدي بفعالية إلى تحقيق أهداف قانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك النظام.

استقلاليتنا ومراقبة الجودة

التزمنا خلال عملنا بمتطلبات الاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى وفقاً لقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين، التي تقوم على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة في دولة قطر. وقد استوفينا مسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات وقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين.

تطبق شركتنا المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم 1 (ISQM) وبالتالي تحافظ على نظام شامل لإدارة الجودة بما في ذلك سياسات وإجراءات موثقة حول الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية السارية.

القيود المتأصلة

تعتمد العديد من الإجراءات التي تتبعها المنشآت لتبني متطلبات الحوكمة والمتطلبات القانونية على الموظفين الذين يقومون بتطبيق الإجراء وتفسيرهم للهدف من هذا الإجراء وتقييمهم لما إذا كانت إجراءات الالتزام قد تم تنفيذها بفعالية، وفي بعض الحالات لا تترك دليل عليها. ومن الملاحظ أيضاً أن تصميم إجراءات الالتزام سوف ينتهج أفضل الممارسات التي تختلف من منشأة إلى أخرى ومن بلد إلى آخر، والتي لا تشكل مجموعة واضحة من المعايير التي يمكن مقارنتها بها.

تخضع معلومات الأداء غير المالي لقيود متأصلة أكثر من المعلومات المالية، نظراً لخصائص تقييم مجلس الإدارة بشأن الالتزام بقانون الهيئة والطرق المستخدمة لتحديد هذه المعلومات.

نظراً للقيود المتأصلة لضوابط الرقابة الداخلية حول الالتزام بالقوانين والأنظمة ذات الصلة، بما في ذلك احتمال حدوث تواطؤ أو تجاوز الإدارة للضوابط، فقد تحدث تحريفات مادية ناتجة عن احتيال أو خطأ وقد لا يتم كشفها.

المعلومات الأخرى

إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى. وتتكون المعلومات الأخرى من "التقرير السنوي" (ولكن لا تشمل "تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات الهيئة")، وهو التقرير الذي من المتوقع أن يتاح لنا بعد تاريخ تقرير التأكيد هذا.

إن استنتاجاتنا حول "تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات الهيئة" لا يغطي المعلومات الأخرى، ولا ولن نبدي أي استنتاج بأي شكل للتأكيد عليه.

فيما يتعلق بمهمة التأكيد حول "تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات الهيئة"، تنحصر مسؤوليتنا في قراءة المعلومات الأخرى الواردة أعلاه، وعند القيام بذلك، نقوم بالنظر فيما إذا كانت المعلومات الأخرى لا تتفق بشكل مادي مع ما حصلنا عليه من معلومات أثناء تنفيذ المهمة، أو ما قد يشير إلى وجود تحريف بها بشكل مادي.

إذا استنتجنا وجود تحريف مادي في المعلومات الأخرى التي حصلنا عليها قبل تاريخ هذا التقرير، استناداً إلى ما قمنا به من أعمال، فإننا مطالبون بإعداد تقرير بذلك.

عندما نقرأ التقرير السنوي، إذا استنتجنا وجود تحريف مادي عند اطلاعنا عليه، فإنه يتوجب علينا الإبلاغ عن ذلك إلى المسؤولين عن الحوكمة.

الاستنتاج

بناءً على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها والموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا ما يجعلنا نعتقد بأن تقييم مجلس الإدارة حول الالتزام بمتطلبات هيئة قطر للأسواق المالية، لا يظهر بصورة عادلة ومن كافة النواحي الجوهرية، التزام البنك بقانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام كما في 31 ديسمبر 2024.

ثم تلا السيد وليد تهمتوني تقرير التأكيد المستقل لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. حول تقرير مجلس الإدارة عن تصميم وتطبيق وفعالية تشغيل أنظمة الرقابة الداخلية حول التقارير المالية الذي جاءت بنوده على الشكل الآتي:

"وفقاً لمتطلبات المادة 24 من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية ("نظام الحوكمة" أو "النظام") الصادر بموجب قرار هيئة قطر للأسواق المالية (الهيئة) رقم (5) لسنة 2016، قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المعقول حول "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" لمصرف الريان (ش.م.ع.ق) ("البنك") كما في 31 ديسمبر 2024 استناداً إلى الإطار الصادر عن لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريدواي ("إطار عمل لجنة المنظمات الراعية")."

مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة

يعد مجلس إدارة البنك مسؤولاً عن تقديم "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل، والذي يشتمل على:

- تقييم مجلس الإدارة حول مدى ملاءمة التصميم والفعالية التشغيلية لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للبنك على المستوى المنفصل؛
- وصف العمليات الجوهرية وضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للبنك على المستوى المنفصل؛ و
- تقييم شدة تأثير التصميم والفعالية التشغيلية لأوجه القصور في ضوابط الرقابة، إن وجدت، ولم يتم إصلاحها في 31 ديسمبر 2024

يعتمد التقييم الوارد في تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية على العناصر الآتية المدرجة في مصفوفات مراقبة المخاطر المقدمة من إدارة البنك:

- أهداف الرقابة، بما في ذلك تحديد المخاطر التي تحول دون تحقيق أهداف الرقابة؛ و
- تصميم وتطبيق أنظمة ضوابط الرقابة لتحقيق أهداف الرقابة المذكورة.

كما أن مجلس إدارة البنك مسؤول أيضاً عن إنشاء والحفاظ على الضوابط المالية الداخلية بناءً على إطار عمل لجنة المنظمات الراعية.

تتضمن هذه المسؤوليات تصميم وتطبيق والحفاظ على أنظمة رقابة مالية داخلية كافية بحيث يضمن تشغيلها بفعالية سير العمل بانتظام وكفاءة. وتشتمل الأنظمة على:

- الالتزام بسياسات البنك؛
- حماية موجوداتها؛
- منع حالات الاحتيال والأخطاء واكتشافها؛
- دقة السجلات المحاسبية واكتمالها؛
- إعداد معلومات مالية موثوقة في الوقت المناسب؛
- الالتزام بالقوانين والأنظمة المطبقة.

مسؤوليات ممارس عمليات التأكيد

تتمثل مسؤولياتنا في إبداء نتيجة التأكيد المعقول بناء على إجراءات التأكيد التي قمنا بها على "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية" للبنك على المستوى المنفصل بناءً على إطار عمل لجنة المنظمات الراعية.

وقد نفذنا هذه المهمة وفقاً للمعيار الدولي بشأن مهام التأكيد رقم 3000 (معدل) "مهام التأكيد بخلاف عمليات تدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية"، الصادر عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي. ويتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا بغرض الحصول على تأكيد معقول حول تقييم مجلس الإدارة لمدى ملاءمة التصميم والفعالية التشغيلية لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية" كما هو معروض في "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل، من جميع النواحي الجوهرية، لتحقيق الغايات المرجوة من الرقابة على النحو المنصوص في وصف العمليات ذات الصلة من جانب الإدارة، استناداً إلى إطار عمل لجنة المنظمات الراعية.

تعتبر العملية جوهرية إذا كان من المتوقع بشكل معقول أن يؤثر التحريف الناجم عن الاحتيال أو الخطأ في مسار المعاملات، أو المبالغ الواردة في البيانات المالية على قرارات مستخدمي البيانات المالية. تتمثل العمليات التي تم تحديدها على أنها جوهرية في:

- 1- تمويل الشركات والأفراد؛
- 2- الامتثال؛
- 3- الخزينة والاستثمار؛
- 4- التمويل التجاري؛
- 5- دفتر الأستاذ العام والتقارير المالية والإفصاحات؛
- 6- الدوائع (بما في ذلك حسابات الاستثمار التشاركية)؛
- 7- ضوابط الرقابة على مستوى المنشأة
- 8- ضوابط التكنولوجيا والعامة؛
- 9- المشتريات والذمم الدائنة والمدفوعات؛
- 10- الموارد البشرية وجدول الرواتب؛

يتضمن ارتباط التأكيد لإبداء رأي تأكيد معقول بشأن "تقرير مجلس الإدارة عن ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية" للبنك على المستوى المنفصل استناداً إلى إطار عمل لجنة المنظمات الراعية كما عرض في تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية تنفيذ إجراءات للحصول على أدلة حول العرض العادل للتقرير. تضمنت إجراءاتنا بشأن ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية على ما يلي:

- التوصل إلى فهم لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية.
- تقدير المخاطر في حال وجود ضعف مادي؛ و
- فحص وتقييم تصميم ضوابط الرقابة بناء على المخاطر التي تم تقييمها.

خلال أدائنا لهذه المهمة، توصلنا إلى فهم المكونات التالية لنظام الرقابة:

- بيئة الرقابة
- تقييم المخاطر
- أنشطة الرقابة
- المعلومات والاتصالات
- أنشطة المراقبة

تعتمد الإجراءات المختارة على حكمنا، بما في ذلك تقييم مخاطر التحريف المادي في مدى ملاءمة التصميم التشغيل، سواء كان ذلك بسبب الاحتيال أو الخطأ. كما تضمنت إجراءاتنا تقييم المخاطر المتمثلة في عدم تصميم ضوابط الرقابة بشكل مناسب أو عدم تشغيلها فعال لتحقيق أهداف ضوابط الرقابة ذات الصلة المذكورة في "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية" للبنك على المستوى المنفصل. تضمنت إجراءاتنا على اختبار للفعالية التشغيلية للضوابط التي تعد ضرورية لتقديم تأكيد معقول بأنه قد تم تحقيق أهداف ضوابط الرقابة ذات الصلة.

وتشمل المهمة من هذا النوع كذلك التقييم الخاص بتقييم مجلس الإدارة حول مدى ملاءمة التصميم والفعالية التشغيلية لضوابط الرقابة لأهداف ضوابط الرقابة المذكورة في هذا التقرير. وتشمل أيضاً تنفيذ الإجراءات الأخرى التي تعتبر ضرورية بناء على الظروف المحيطة. نعتقد بأن الأدلة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير الأساس لرأينا حول تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية.

استقلاليتنا ومراقبة الجودة

التزمنا خلال عملنا بمتطلبات الاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى وفقاً لقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلالية الدولية) الصادرة عن مجلس معايير السلوك الأخلاقي للمحاسبين ، التي تقوم على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة في دولة قطر. وقد استوفينا مسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات وقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين.

تطبق شركتنا المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم 1 (ISQM) وبالتالي تحافظ على نظام شامل لإدارة الجودة بما في ذلك سياسات وإجراءات موقفة حول الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية السارية.

مفهوم ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية

إن ضوابط الرقابة الداخلية لمنشأة ما هي عملية مصممة لتوفير تأكيد معقول حول مدى موثوقية التقارير المالية وإعداد التقارير المالية للأغراض الخارجية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بصيغتها المعدلة الصادرة عن مصرف قطر المركزي. تشتمل أنظمة الرقابة الداخلية لمنشأة ما على تلك السياسات والإجراءات التي:

- (1) تتعلق بالاحتفاظ بسجلات، ذات تفاصيل معقولة، والتي تعكس بشكل دقيق وعادل المعاملات والتصرف في موجودات المنشأة.
- (2) تقدم تأكيداً معقولاً بأن المعاملات يتم تسجيلها عند الضرورة للسماح بإعداد البيانات المالية وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة بشكل عام، وأن مقبوضات ونفقات المنشأة تتم فقط وفقاً للتصريحات الصادرة عن إدارة المنشأة؛ و
- (3) تقدم تأكيداً معقولاً فيما يتعلق بالحد من أو الكشف في الوقت المناسب عن اقتناء أو استخدام أو تصرف غير مصرح به لموجودات المنشأة مما قد يكون له تأثير مادي على البيانات المالية.

القيود المتأصلة

تخضع معلومات الأداء غير المالي لقيود متأصلة أكثر من المعلومات المالية، نظراً لخصائص "تقرير مجلس الإدارة لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية" للبنك على المستوى المنفصل والطرق المستخدمة لتحديد هذه المعلومات.

نظراً للقيود المتأصلة لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية، بما في ذلك إمكانية التواطؤ أو تجاوز الإدارة للضوابط، فقد تحدث تحريفات مادية ناتجة عن احتيال أو خطأ ولا يمكن اكتشافها. كذلك، فإن توقعات أي تقييم لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات المستقبلية تخضع لمخاطر تتمثل في احتمال أن تصبح الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية غير كافية بسبب التغيرات في الظروف، أو أن درجة الالتزام بالسياسات أو الإجراءات قد تتدهور.

وعلاوة على ذلك، فإن أنشطة الضوابط المصممة والتي تم العمل بها اعتباراً من 31 ديسمبر 2024 والتي يغطيها تقرير التأكيد الخاص بنا لن تعالج بأثر رجعي أي نقاط ضعف أو أوجه قصور موجودة فيما يتعلق بضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية قبل التاريخ الذي تم فيه تفعيل هذه الضوابط.

المعلومات الأخرى

إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى. وتتكون المعلومات الأخرى من التقرير السنوي (ولكنها لا تشتمل على "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية") وهو التقرير الذي من المتوقع أن يتاح لنا بعد تاريخ تقرير التأكيد هذا.

إن رأينا حول "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية" لا يغطي المعلومات الأخرى، ولا ولن نبدي أي رأي بأي شكل للتأكيد عليها.

فيما يتعلق بمهمة التأكيد حول "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية" للبنك على المستوى المنفصل، تنحصر مسؤوليتنا في قراءة المعلومات الأخرى الواردة أعلاه، وعند القيام بذلك، نقوم بالنظر فيما إذا كانت المعلومات الأخرى لا تتفق بشكل مادي مع ما حصلنا عليه من معلومات أثناء تنفيذ المهمة، أو ما قد يشير إلى وجود تحريف بها بشكل مادي.

وإذا استنتجنا وجود تحريف مادي في المعلومات الأخرى التي حصلنا عليها قبل تاريخ هذا التقرير، استناداً إلى ما قمنا به من أعمال، فإننا مطالبون بإعداد تقرير بذلك.

عندما نقرأ التقرير السنوي، إذا استنتجنا وجود تحريف مادي عند اطلاعنا عليه، فإنه يتوجب علينا الإبلاغ عن ذلك إلى المسؤولين عن الحوكمة.

الرأي
برأينا، بناءً على نتائج إجراءات التأكيد المعقول التي قمنا بها، فإن تقييم مجلس الإدارة لمدى ملاءمة التصميم والفعالية التشغيلية لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية، بناءً على إطار عمل لجنة المنظمات الراعية، وكما ورد في "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية"، قد تم عرضه بشكل عادل من جميع النواحي الجوهرية كما في 31 ديسمبر 2024.

التأكيد على الأمر
نلفت الانتباه إلى أن تقرير التأكيد هذا لا يشمل أي شركات تابعة للبنك. ولم يتم تعديل تقريرنا في هذا الصدد.
فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب مصادقة الجمعية على التقرير، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/6): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تقرير التأكيد المستقل حول بيان مجلس الإدارة عن تصميم وتطبيق أنظمة الرقابة الداخلية على التقارير المالية؛ وتقرير التأكيد المستقل حول بيان مجلس الإدارة حول الإمتثال للوائح هيئة قطر للأسواق المالية بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 كما تم عرضهما أعلاه.

البند السابع: مناقشة واعتماد تقرير الحوكمة السنوي للعام 2024

قدم سعادة الرئيس إلى السادة المساهمين التقرير السنوي للحوكمة. شرح الرئيس أنه تم إعداد تقرير الحوكمة وفقاً للمتطلبات التنظيمية وفيه بيان مجلس الإدارة حول تقييم الرقابة الداخلية على البيانات المالية وتقييم الالتزام بتشريعات هيئة قطر للأسواق المالية المنطبقة على البنك وقوانين الحوكمة ذات الصلة ولاسيما تعليمات حوكمة البنوك والمؤسسات المالية الصادرة عن مصرف قطر المركزي بالتعميم رقم 25 لسنة 2022 المعدل بالتعميم رقم 2 لسنة 2023 ونظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية بالقرار رقم (5) لسنة 2016.

ثم قدم الرئيس أبرز بنود التقرير حيث أكد للسادة المساهمين أن مجلس الإدارة وبعد التدقيق والتقييم وفقاً للآليات والإجراءات الداخلية يخلص إلى أن بنك الريان ملتزم، في جميع النواحي الجوهرية، بقوانين الحوكمة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024. كذلك استنتج مجلس الإدارة أن بنك الريان يمتلك نظاماً فعالاً للرقابة الداخلية على التقارير المالية كما في 31 ديسمبر 2024 ثم ذكر الرئيس أن شركة برايس ووتر هاوس كوبرز المدقق الخارجي للبنك قد أصدرت لهذا الغرض تقريرين غير متحفظين كما ورد في البند السابق.

وأوجز الرئيس أبرز محتويات التقرير مشيراً إلى أنه يتضمن جميع الإفصاحات المطلوبة وفقاً للمتطلبات التنظيمية. كما يحدد التقرير السياسة المعتمدة للمكافآت لكل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين وقد تم وضعها وفقاً للقوانين وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة. ذكر الرئيس أن التقرير جرى تحميله على الموقع الإلكتروني للبنك بتاريخ الدعوة إلى الجمعية لإتاحة الفرصة أمام السادة المساهمين لمراجعته.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب اعتماد تقرير الحوكمة لعام 2024، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/7): اعتمدت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع تقرير الحوكمة للعام 2024 كما جرى عرضه ضمن التقرير السنوي الموزع في الاجتماع بما فيه بيان مجلس الإدارة حول الرقابة الداخلية على البيانات المالية وبيان مجلس الإدارة حول تقييم الالتزام بقوانين الحوكمة.

البند الثامن: إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس إدارة الشركة من المسؤولية عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 وتحديد مكافآتهم وإقرار سياسة المكافآت ومنح الحوافز لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأي صفقات كبيرة، إن وجدت، مع الأطراف ذوي العلاقة

أعرب الرئيس عن شكره لزملائه من أعضاء مجلس الإدارة في البنك على التزامهم وعطائهم وجهودهم المبذولة خلال العام الماضي ودعا المساهمين إلى التصويت على إبراء ذمة جميع أعضاء مجلس الإدارة من أي التزامات ومسؤوليات عن أعمالهم خلال العام 2024 وعلى صرف مكافأة إلى جميع أعضاء مجلس الإدارة بقيمة إجمالية وقدرها 24,867,000 ريال قطري (أربعة وعشرون مليون وثمانمائة وسبعة وستون ألف ريال قطري فقط لا غير) توزع على الرئيس والأعضاء ضمن السقوف المقررة لكل عضو في تعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة وذلك مقابل جهودهم عن العام 2024. كما ذكر رئيس المجلس أنه قد تم تحديد هذا المبلغ وفقاً لسياسة تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المعتمدة والتي تستند إلى القوانين والأنظمة المنطبقة وأحكام النظام الأساسي للبنك وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة وهي تشمل المكافأة السنوية وبدل حضور اجتماعات مجلس الإدارة واللجان.

ذكر الرئيس أن تقرير الحوكمة يتضمن سياسة وأسس منح الحوافز والمكافآت لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. تم عرض هذه السياسة على الشاشة ونصها كالآتي:

سياسة مكافآت مجلس الإدارة:

- يجب أن تكون مكافآت مجلس الإدارة مطابقة لمعايير السوق وتأخذ بعين الاعتبار الأهداف الطويلة الأمد للشركة وتقيم وزناً للمخاطر
- يجب أن ترتبط مكافآت مجلس الإدارة بنتائج تقييم الأداء الكلي والفردية لمجلس الإدارة بدون أي تمييز على أساس العرق أو الدين أو النوع الاجتماعي أو أي مظهر من مظاهر التفرقة
- تتألف مكافآت مجلس الإدارة من المكافأة السنوية وبدلات حضور اجتماعات المجلس واللجان وتكون جميع المكافآت ضمن السقوف والضوابط المحددة في القوانين والأنظمة ذات الصلة
- ترتبط مكافآت المجلس بمؤشر الأداء والالتزام. مؤشر الأداء والالتزام هو عبارة عن نظام قياس للأداء المالي وغير المالي والالتزام بالمتطلبات الرقابية مثل مؤشرات الأداء كمعدل السيولة ومعدل التمويلات للودائع وكفاية رأس المال وغيرها وبحيث يتعين على البنك وضع الأهداف ضمن هذا النظام لكل سنة مالية وأوازن لها وتدقيقها من المدقق الداخلي؛
- يضع مجلس الإدارة لائحة داخلية تنظم مصاريف ونفقات المجلس وبدلات الحضور ويجوز دفع بدل حضور اجتماعات المجلس واللجان مباشرة بعد كل اجتماع مع مراعاة سقف المبالغ المقررة في البند 6 أدناه ولا يدفع بدل الحضور لأي عضو يحضر بالوكالة على أن يعرض مجموع ما تقاضاه الرئيس وأعضاء المجلس كبدلات حضور خلال السنة المالية على الجمعية العامة لإقراره وفقاً للبند 9 أدناه وفي حال عدم موافقة الجمعية على بدلات الحضور لمجلس الإدارة أو لعضو معين يلزم المجلس مجتمعاً أو ذلك العضو المعين، بحسب الأحوال، برد ما دفع لهم من مبالغ كبدل حضور خلال السنة المعنية
- لا يجوز أن يزيد مجموع ما يتقاضاه رئيس مجلس الإدارة عن السنة المالية الواحدة مبلغ 2,5 مليون ريال بالسنة كما لا يجوز لعضو مجلس الإدارة الواحد أن يحصل على ما يزيد عن مبلغ 2,3 مليون ريال وهو مجموع ما يجب أن يتقاضاه كحد أقصى عن كافة أعماله خلال السنة بما في ذلك المكافأة السنوية وبدلات حضور اجتماعات المجلس واللجان وفقاً لتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة. وفي جميع الأحوال، لا يجوز أن يزيد مجموع مكافآت أعضاء المجلس عن 5% من الربح الصافي بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع ربح لا يقل عن 5% من رأسمال البنك المدفوع على المساهمين
- المبالغ أعلاه هي الحد الأقصى التي يجوز لمجلس الإدارة الحصول عليها كمكافآت عن السنة المالية المعنية. يحدد المبلغ الفعلي للوعاء الكلي للمكافأة السنوية بناء على تقييم الأداء وما يحققه البنك من أهداف ضمن بطاقة تقييم الأداء السنوي/مؤشر الأداء والالتزام. تتولى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت مراجعة أداء مجلس الإدارة وبناء على نتائج المراجعة ترفع توصيتها للمجلس مشفوعاً بتقرير خاص إلى مصرف قطر المركزي حول المكافآت المقترحة بعد تأكيدها من أنها تستوفي الأسس المحددة في هذه السياسة وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة ولرئيس مجلس الإدارة البت في أي تحفظ أو تضارب للمصالح قد ينشأ حول هذا الموضوع قبل عرضه على الجمعية العامة
- يحدد الوعاء الكلي للمكافآت وفقاً لأربع مستويات للمعدلات النهائية التي يحققها البنك في بطاقة قياس الأداء. فإذا كانت النتيجة النهائية للبطاقة أقل من 70% من الأهداف المقررة بمؤشر الأداء والالتزام (الحد الأدنى) سيكون الوعاء الكلي للمكافآت عبارة عن 50% من السقف الإجمالي المحدد من المصرف المركزي للمكافآت. أما إذا تم تحقيق 90% فأكثر (الحد الأقصى) من الأهداف يحصل المجلس على كامل السقف المحدد من المصرف المركزي. وكل ما يتحقق من نتائج فوق الحد الأدنى وأقل من الحد الأقصى يحتسب بالتناسب.
- يعرض مجموع مكافآت مجلس الإدارة بما فيها المكافآت السنوية وبدلات حضور اجتماعات المجلس واللجان والتي يتم تحديدها وفقاً للسياسة أعلاه

- على الجمعية العامة السنوية لإقرارها
- يشترط لصرف المكافآت تحقيق أرباح سنوية وتوزيع أرباح نقدية على المساهمين لا تقل عن 5% من رأس المال ولا يجوز صرف مكافآت مجلس الإدارة إلا بعد الحصول على عدم مانعة مصرف قطر المركزي عليها
- يجب الإفصاح عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة في البيانات المالية المدققة كما يجب الإفصاح عن جميع المبالغ التي حصل عليها أعضاء مجلس الإدارة بما في ذلك المكافآت السنوية وبدلات حضور الاجتماعات وأي بدل من المصاريف أو النفقات التي يدفعها البنك لعضو مجلس الإدارة بحكم عمله في الكشف التفصيلي المعد وفقاً لأحكام المادة (122) من قانون الشركات التجارية القطري رقم 11 لسنة 2015 والمادة (39) من النظام الأساسي للبنك وأن يكون الكشف متوفراً قبل أسبوع من الموعد المقرر للجمعية العامة السنوية
- في حال عدم تحقيق أرباح كافية في عام معين لإجراء توزيعات أرباح أو في حال تحقيق خسارة، للجمعية العامة أن تقرر منح مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة من عدمه وفقاً للقانون ومع مراعاة الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات الرقابية المعنية
- تعرض هذه السياسة على كل جمعية عامة سنوية لإعادة إقرارها كل عام سواء بشكلها الحالي أو مع أي تعديلات قد تطرأ عليها، إن وجدت

سياسة مكافآت الإدارة والموظفين

- يتكون برنامج الحوافز والمكافآت في بنك الريان من أربعة عناصر أساسية هي: الراتب الأساسي والبدلات والمزايا والمكافأة السنوية
- تحدد الرواتب والبدلات والمزايا وفقاً لمعايير السوق والمتطلبات التنظيمية وبما يحافظ على التنافسية
- أما المكافأة السنوية فتكون تقديرية بالكامل وتدفع بنهاية كل عام إذا استحققت ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار الأهداف الطويلة الأمد للبنك وتقييم وزناً للمخاطر وترتبط ارتباطاً مباشراً بنتائج تقييم الأداء العام للبنك والأداء الفردي للموظفين بدون أي تعويل على أي عوامل أخرى كالتميز على أساس العرق أو الدين أو النوع الاجتماعي أو أي مظهر من مظاهر التفرقة
- تحدد لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت التابعة لمجلس الإدارة منهجية احتساب مكافآت الإدارة والموظفين ويعاونها في وضعها ومراجعتها، عند الضرورة، إحدى الجهات الاستشارية المستقلة والمتخصصة بمجال الموارد البشرية. المنهجية المعتمدة هي تحديد نسبة تتراوح بين 2% إلى 7,5% من صافي الإيرادات على حسب الحاصل النهائي الذي يتم تسجيله في بطاقة تقييم الأداء المتوازن لتوزيعها كمكافآت سنوية على الموظفين والإدارة التنفيذية العليا. بحيث تقوم لجنة المكافآت بناء على المنهجية أعلاه بتحديد الوعاء الكلي للمبلغ المقترح لتوزيعه كمكافآت سنوية والموافقة عليه وفقاً لمؤشرات الأداء والحاصل النهائي لبطاقة تقييم الأداء. تستند تلك المنهجية على تقييم الأداء حيث أن المكافأة الفردية التي يحصل عليها أي موظف تحدد وفقاً للنتيجة التي يحققها في عملية تقييم أدائه الفردي وتقييم أداء الإدارة أو القسم الذي ينتمي إليه وكذلك تقييم الأداء الكلي للبنك والإنجازات التي يحققها خلال العام. يتم تطبيق عنصر الدفع المؤجل لربط المكافأة بمنهجية المخاطر ومدى تحققها
- يتم اعتماد نظام بطاقة تقييم الأداء المتوازن أو ما يُعرف بـ Balanced Scorecard لتقييم الأداء العام للبنك وأداء مختلف إداراته وأقسامه والعاملين فيه ويقوم هذا النظام على وضع أهداف توازن بين الأرباح المتوقعة ودرجة المخاطر التي تتضمنها الأنشطة المولدة لتلك المخاطر ومدى التزام البنك بتطبيق الضوابط الداخلية والمتطلبات التنظيمية
- عند بداية كل عام، يضع مجلس الإدارة عدداً من الأهداف الاستراتيجية للبنك المالية وغير المالية يحددها ويوافق عليها في بطاقة تقييم الأداء المتوازن ويتم على أساسها تحديد أهداف كل إدارة وقسم في البنك وأهداف الرئيس التنفيذي وكل عضو في الإدارة العليا وصولاً إلى كل موظف وتحويلها إلى مؤشرات رئيسية للأداء قابلة للقياس والتقييم
- يتم بشكل دوري متابعة التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المقررة في بطاقة تقييم الأداء المتوازن ورفع التقارير إلى مجلس الإدارة وفي نهاية كل عام يتم تدقيق البطاقة والنتائج النهائية المحققة ضمنها من قبل إدارة التدقيق الداخلي
- ترفع النتائج المدققة للبطاقة مرفقاً به اقتراح المكافآت السنوية المحتسب وفقاً للمنهجية المذكورة إلى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة للنظر فيه والتوصية لمجلس الإدارة بالموافقة عليه
- بعد مصادقة المجلس على اقتراح المكافآت السنوية، يتم إعداد المكافآت الفردية وفقاً للمنهجية المذكورة وتجرى مراجعتها والموافقة عليها، بحسب الأحوال، من قبل رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للمجموعة ورئيس قطاع الموارد البشرية والشؤون الإدارية للمجموعة ورئيس كل إدارة كما يكون منطبقاً
- لا تصرف المكافآت السنوية لأعضاء الإدارة التنفيذية العليا إلا بعد الحصول على عدم مانعة مصرف قطر المركزي عليها
- تتولى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت تقييم ومراجعة البيئة العامة للمكافآت والحوافز بالبنك وهيكلية برنامج المكافآت والإنفاق الكلي بهذا الخصوص لضمان ملاءمته للأغراض الموضوعية من أجلها والمنافسة بالسوق والتزامه بالمستجدات الرقابية الحاصلة وذلك عند نهاية كل سنة أو كلما اقتضى الأمر ولها في سبيل ذلك الاستعانة بأي جهة استشارية مستقلة من ذوي الخبرة والتخصص
- يُفصح عن مكافآت الإدارة التنفيذية العليا في البيانات المالية المدققة
- تعرض هذه السياسة على كل جمعية عامة سنوية لإعادة إقرارها كل عام سواء بشكلها الحالي أو مع أي تعديلات قد تطرأ عليها، إن وجدت

بالنسبة إلى المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة، حتى 31 ديسمبر 2024 لم تسجل أي صفقة كبيرة مع أي طرف ذي علاقة تتطلب موافقة الجمعية العامة عليها. تم تحديد أسس المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة في تقرير الحوكمة. وفي جميع الأحوال، يمكن الاطلاع على تفاصيل أي معاملات مع طرف ذو علاقة، إن وجدت، سواء صفقات كبيرة أو خلافها، في الكشف التفصيلي المعد وفقاً لأحكام المادة (122) من قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015 والمادة (39) من النظام الأساسي للبنك والمادة (26) من نظام الحوكمة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وأيضاً ضمن التقرير السنوي/البيانات المالية المدققة.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب الموافقة على هذا البند. إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/8): وافقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على إبراء ذمة الرئيس وجميع أعضاء مجلس إدارة الشركة من المسؤولية عن أعمالهم خلال الفترة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 وحددت أتعاب أعضاء مجلس الإدارة بمبلغ إجمالي وقيمته 24,867,000 ريال قطري (أربعة وعشرون مليون وثمانمائة وسبعة وستون ألف ريال قطري فقط لا غير) وفقاً لبيان المكافآت للعام 2024 المعتمد من قبل المدقق الخارجي كما أقرت سياسة مكافآت مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على النحو الوارد أعلاه.

البند التاسع: تعيين المدقق الخارجي لبنك الريان للسنة المالية 2025 وتحديد بدل أتعابه

شكر الرئيس الحاضرين عن المدقق الخارجي، السادة برايس ووتر هاوس كوبرز فرع قطر، على عملهم مع البنك خلال العام الماضي وطلب منهم مغادرة القاعة. ثم ذكر الرئيس أن مجلس الإدارة يوصي بإعادة تعيين السادة شركة برايس ووترهاوس فرع قطر لتولي مهام المدقق الخارجي للبنك للعام 2025 للسنة الثالثة على التوالي مقابل أتعاب إجمالية بقيمة 3,546,000 ريال قطري موزعة على الشكل الآتي: 1,2 مليون ريال لمراجعة وتدقيق القوائم المالية للعام 2025 و 2,346 مليون ريال للقيام بمهام وتقارير رقابية أخرى مطلوبة من المدقق الخارجي وقد تم الحصول على عدم مانعة مصرف قطر المركزي على التعيين وإخطار هيئة قطر للأسواق المالية بذلك وفقاً للأنظمة المنطبقة. كما طلب الرئيس تفويض مجلس الإدارة و/أو لجنة التدقيق أو من يفوضه المجلس أو اللجنة بالتعاقد مع السادة برايس ووترهاوس للعام 2025 نيابة عن المساهمين وبالموافقة على أية مبالغ إضافية قد يضطر البنك لدفعها للمدقق الخارجي خلال السنة نتيجة طلب رفع تقارير إضافية تقنية مستقلة أو طارئة من قبل أي جهة رقابية يخضع لها البنك كالمصرف المركزي أو خلافه على أن يتم الإفصاح عن هذه المبالغ في حال وجودها ضمن التقرير السنوي/تقرير الحوكمة المعروض على المساهمين لاعتماده.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب الموافقة على هذا البند. كان للمساهم رقم 294705 ملاحظة أشار فيها إلى أن السعر المقدم من المدقق الخارجي مرتفع مقارنة بالأسعار المفصح عنها من البنوك الأخرى وأعلن عن موافقته على السعر المعروض، ولكنه طلب من مجلس الإدارة أن يتم إحكام السيطرة على أتعاب المدقق الخارجي مستقبلاً لتكون متماشية مع الأسعار في البنوك الأخرى الموازية بحجمها لبنك الريان. أجاب سعادة الرئيس بأن المبلغ المعروض يغطي كامل مجموعة بنك الريان وعملياته بالخارج وفي جميع الأحوال يحرص مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق على هذا الموضوع حيث يتم استدراج العروض ودراستها والحرص على أنها تحقق مصلحة البنك. لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2025/1/9): وافقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تعيين السادة شركة برايس ووترهاوس - فرع قطر لتولي مهام المدقق الخارجي للبنك للسنة المالية 2025 وحددت بدل أتعابهم بقيمة 3,546,000 ريال قطري وفقاً للعرض المقدم من الشركة المذكورة كما فوّضت مجلس الإدارة و/أو لجنة التدقيق و/أو من يفوضه المجلس/اللجنة بالتعاقد معهم لهذا الغرض وبالموافقة على أية مبالغ إضافية، إن وجدت، وفقاً لطرح الرئيس أعلاه بشرط الإفصاح عنها في التقرير السنوي.

انتهى الاجتماع السنوي للجمعية العامة العادية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق بعد أن تمت مناقشة جميع البنود المدرجة على جدول الأعمال والتصويت عليها.

شكر الرئيس الحضور على مشاركتهم وانتباههم وأعلن عن انفضاض الاجتماع ورفع الجلسة بتمام الساعة العاشرة والنصف مساءً بتوقيت الدوحة.

إثباتاً لذلك تم توقيع هذا المحضر من قبل:

وقع الأصل	وقع الأصل
طوني مرهج مقرر الاجتماع	محمد بن حمد بن قاسم آل ثاني رئيس مجلس الإدارة
وقع الأصل	وقع الأصل
نادر سعيد الصوص عن جامعي الأصوات/ ألفا أوميغا	وليد تهتموني عن المدقق الخارجي/برايس ووتر هاوس كوبرز فرع قطر سجل مراقبي الحسابات رقم (370)